



كلية الحقوق
قسم القانون العام

التفصير الدستوري

(دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

من الباحث

وليد محمد عبدالصبور

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

”رئيساً“

الدكتور/ جابر جاد نصار

أستاذ القانون العام - كلية الحقوق - جامعة القاهرة - ورئيس الجامعة

”عضواً“

الدكتور/ محمد سعيد أمين

أستاذ ورئيس قسم القانون العام - كلية الحقوق - جامعة عين شمس

”مشرفاً وعضواً“

الدكتور/ محمود أبوال سعود حبيب

أستاذ ورئيس قسم القانون العام سابقاً - كلية الحقوق - جامعة عين شمس



كلية الحقوق
قسم القانون العام

صفحة العنوان

اسم الطالب: وليد محمد عبد الصبور

اسم الرسالة: التفسير الدستوري

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم التابع له: القانون العام.

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج:

سنة المنح: ٢٠١٣



كلية الحقوق
قسم القانون العام

رسالة دكتوراه

اسم الطالب: وليد محمد عبد الصبور

اسم الرسالة: التفسير الدستوري

اسم الدرجة: دكتوراه

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الدكتور/ جابر جاد نصار
”رئيسا“

أستاذ القانون العام - كلية الحقوق - جامعة القاهرة - ورئيس الجامعة

الدكتور/ محمد سعيد أمين
”عضوا“

أستاذ ورئيس قسم القانون العام - كلية الحقوق - جامعة عين شمس

الدكتور/ محمود أبوال سعود حبيب
”مشرفاً وعضوا“


أستاذ ورئيس قسم القانون العام سابقاً - كلية الحقوق - جامعة عين شمس

الدراسات العليا

أجازت الرسالة: ختم الإجازة:
/ بتاريخ /

موافقة مجلس الجامعة

موافقة مجلس الكلية



وَلَأَنَّ لَيْسَ لِلنَّاسَ إِلَّا مَا سَعَى

وَلَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى

ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءُ الْأَوْفَى

صدق الله العظيم

(سورة النجم: الآيات من ٣٩ - ٤١)

إهداء

لِرَبِّكُلِّ مِنْ عَلَمْنِي

وَلِرَبِّكُلِّ مِنْ أَخْزَى يَدِي وَلَا نَا أَسْلَكَ سَبِيلَ

(العلج الطويل، حنى أوقفني هنزا الموقف الجليل).

جزاكم الله عندي كل خير

شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

أما بعد :

الحمد لله الذي وفقنا لهذا وما كنا لننهى لو لا أن هدانا الله. في مقام استهلال هذه الدراسة، يطيب لي أن أتوجه بالشكر والتقدير إلى أستاذنا **الدكتور / محمود أبو السعود حبيب**، العالم الجليل، صاحب خلق العلماء في ترجمه عن الزلات، وسعه صدره، واحتواه لفورة حماسة الباحث، فلم يهون منها فتقر، أو يهملها ففضل، فكان حسن المرشد والمشرف، لذا كان لأرائه القيمة وتوجيهاته الصائبة أكبر الأثر في إتمام البحث. ولا يسعني في هذا المقام سوى الدعاء بأن يجزيه الله عنا خير الجزاء.

كما أتوجه بالشكر والتقدير إلى عضو لجنة الحكم و المناقشة على الرسالة؛ **الأستاذ الدكتور / جابر جاد نصار**، أحد قامات علم القانون في البلاد، سليل كلية الحقوق جامعة القاهرة؛ مدرسة القانون الأعرق في البلاد، التي أنجبت أساندنة عظام، وامتد بها العطاء على يد أساندنة وأصollo سير الإباء المؤسيسين، كان أستاذنا في مقدمتهم، زاد الله في عمره ليسلم الراية مرفوعة، حتى تظل مصر موئلاً للعلم ومنارة للمدنية. وأستاذنا **الدكتور / محمد سعيد أمين**، صاحب القلب الكبير، التي طفت شيم أخلاقه وحسن صفاته وتواضعه، أن تخفي فضائل علمه وأستاذيته. فلسيادتهما بالغ التقدير على تحملهما عناء قراءة هذه الرسالة، والاشراك في الحكم عليها.

الباحث

مقدمة

يمثل الدستور المرجعية القانونية العليا داخل أي نظام قانوني، فهو الذي يحدد أطراه السياسية والاقتصادية، كما أنه يعبر عن هويته ويعكس موروثه الثقافي والاجتماعي. ولا يتأتى للنصوص الدستورية أن تخزل ذلك القدر من المضامين دون نصوص تقتصر - غالباً - على التوجيه دون التقرير، لذا كانت النصوص الدستورية، بحكم طبيعتها الذاتية، وفي مختلف النظم القانونية، نصوصاً مفرطة^(١)، حالة أوجه، تزيد حاجتها للتفسير عما تفرضه حاجة مثيلتها من النصوص القانونية الأخرى، لاسيما وأن درجة جمودها مقارنة بغيرها تحول دون سرعة إدراكها بالتغيير أو التعديل، توفيقاً لما يقتضيه الواقع تطبيقها، والذي يمتد ببعضها لقرون من الزمن. من هنا قيل أنه لم يكُن يجف المداد الذي كتب به الدستور الأمريكي إلا وكان الخلاف قد ثار حول كيفية تفسيره^(٢).

والقضاء الدستوري بحسبانه المنوط به النهوض بالرقابة القضائية على دستورية القوانين، يمثل التفسير جوهر ولايته القضائية على النصوص الدستورية، فمن خلاله يضطلع بدوره صوناً للدستور على ما دونه.

وتكمّن أهمية تناول التفسير الدستوري، وهو أيضاً سبب اختيار ذلك الموضوع، في أن ذلك النوع من التفسير لا يحظى بالاهتمام والدراسة الكافيين في الفقه المصري على خلاف الأوضاع في النظم القضائية المقارنة لاسيما في الولايات المتحدة الأمريكية، والتي تحظى الأحكام الصادرة عن

^(١) وهو الوصف الذي نعته الرئيس الأسبق للمحكمة الدستورية العليا المصرية المستشار الدكتور محمد عوض المر، لنصوص الدستور، راجع مؤلف سعادته، الرقابة القضائية على دستورية القوانين في ملامحها الرئيسية، مركز رينيه جان ديوبي للقانون والتنمية، بدون تاريخ نشر، صفحة رقم ١.

^(٢) Paul Finkelman, **Interpretationalism, The Founders, and Constitutional Interpretation**, Texas. L. Rev, Vol 75.1996. P. 435

محكمتها العليا بعنایة الباحثين من ناحية ردها إلى مناهجها في التفسير وتصنيف القضاة بين محافظ ومتحرر، وتسلیط الضوء على محاولات التأثير فيهم والنيل من استقلالهم، وكذا بحث مواضع تأثر تفسيراتهم بالاعتبارات الواقعية، على نحو مثلت معه الدراسات في هذا الجانب ثروة فقهية حاولت تلك الدراسة التعرف على ملامحها الرئيسية، وصولاً إلى أقصى استقادة منها في قضائنا الدستوري.

والتفسير الدستوري - في رأينا وحسبما سنعرض له إن شاء الله - محکوم بتفاعل عناصر ثلاثة: أولها موضوعي؛ وهو النص محل عملية التفسير: سواء أكان نصاً دستورياً أم تشريعياً، أما العنصر الثاني؛ فهو ذو طبيعة واقعية، ويتجسد في الاعتبارات العملية والمؤثرات الملابسة لعملية التفسير، والعنصر الثالث؛ تمثله الجهة القائمة بالتفسير وهي جهة القضاء الدستوري.

ووسيلة الكشف عن العنصر الأول تكون من خلال دراسة مناهج التفسير الدستوري؛ لكونها تعرض للأداة الفنية التي تستخلص المعنى من النص. على أنه في الاكتفاء ببحث ذلك العنصر، ما يجعل عملية التفسير الدستوري أقرب للتناول النظري المجرد؛ لاقتصرها على تناوله من خلال بعده القانوني، الذي يحصر رؤيته للدستور من حيث كونه وثيقة قانونية، وذلك بمعزل عن بيئة تطبيقه، وما قد ينجم عن تفاعله في هذه البيئة، من نتائج، قد يلفظها الواقع في كثيرٍ من الأحيان، وهو بدوره يجافي دور القضاء، الذي لا يتعامل مع النصوص من منطق التجريد؛ لكونه لا يفرغ تفسيراته لتلك النصوص هائمة في الفراغ، وإنما بقصد تطبيقها في الواقع العملي، ومحسباً لآثارها. من منطلق أن الدستور وثيقة ذات طبيعة مزدوجة؛ فهي إلى جانب كونها وثيقة قانونية، فإنها علاوة على ذلك، تمثل

تنظيمياً سياسياً واقتصادياً واجتماعياً للجماعة في وقت معين؛ يتبع أن تتعكس طبيعتها تلك، على عملية تفسيرها.

وعلى هذا النحو، فإنه إذا ما كانت مناهج التفسير تكفل التصدى للبعد القانوني الذي تمثله الوثيقة بمحاولة الكشف عن مضمونها؛ فإنه يتبع استكمالاً لدراسة التفسير الدستوري بيان مدى تأثير عنصر الواقع ومقدار مساهمنته فيما تنتهي إليه جهة القضاء الدستوري من تفسير، وهو دوره ما يعكس مدى أهمية البعد غير القانوني في التفسير الدستوري، والذي لا يقل أهمية عن دور بعده القانوني.

وكذا فإن مجرد الارتكان إلى العنصرين السالفين يغفل تأثير الجانب الذاتي في عملية التفسير. والذى لا ينفك عن بحث دور القائم بتلك العملية، من ناحية ميله ومعتقداته ومدى استطالتها إلى عملية التفسير من جانب، ومن جانب آخر مدى استقلال القائم بالتفسير واستقلال الجهة التي ينتمى إليها، وهى جهة القضاء الدستوري، ومن ثم كان لزاماً التعرض لاستقلالية القضاء الدستوري وقضاته؛ كشفاً عن تأثيرهما في التفسير الدستوري، بحسبان أن ذلك يمثل الضلع الثالث المتم لأضلاع التفسير الدستوري.

ويلاحظ أن تأثير العنصرين الذاتي والواقعي في التفسير؛ لا يوجد دائماً في كل حالات التفسير الدستوري، إنما يتقوّل وجوداً وعدماً من حالة إلى أخرى، وذلك على خلاف العنصر الموضوعي.

وانتهيناً في هذه الدراسة منهج بحث يعتمد على التحليل المقارن، متخدناً من النموذج الأنجلو أمريكي نموذجاً للمقارنة، بحسبانه صاحب التجربة الرائدة على مستوى العالم في الرقابة القضائية على دستورية القوانين، من حيث النشأة والأثر، حتى أنه مثل لقضاءنا الدستوري في كثير

من الفترات مصدر إلهام، تضمنت طيات بعض أحكامه إشارات من اجتهاداته، واتباعا لنظرياته، لاسيما في المباحث التي تناولتها الدراسة.

فكان منطقيا أن تعمد الدراسة إلى التعرف على اتجاهات ذلك القضاء بصفة خاصة، دون إغفال إسهام الفقه، الذي ذهب بدوره إلى مدى بعيد في اهتمامه بالتقسيير الذي ينبع منه.

وقد رأينا أن نعرض لهذه الرسالة من خلال فصل تمهدى، يتناول ماهية التقسيير الدستوري، وبابين، نتناول في الباب الأول، والذي يقع في ثلاثة فصول، العنصر الأول من العناصر التي بتفاعلها يتبلور التقسيير الدستوري وهو النص؛ بحثا في مناهج التقسيير الدستوري، ونعرض في الباب الثاني للعنصرين الآخرين (تأثير عنصر الواقع والطابع الذاتي في التقسيير الدستوري)، وذلك من خلال فصل لكل عنصر، ومن ثم يكون عرضنا لهذه الرسالة على النحو التالي:

الفصل التمهيدي: ماهية التقسيير الدستوري

المبحث الأول: تعريف التقسيير الدستوري وأهميته

المطلب الأول: تعريف التقسيير الدستوري

المطلب الثاني: أهمية التقسيير الدستوري

المبحث الثاني: أنواع التقسيير في القضاء الدستوري

المطلب الأول: التقسيير الدستوري

المطلب الثاني: التقسيير التشريعي

الباب الأول:

مناهج التقسيير الدستوري

الفصل الأول: منهج الحرافية.

الفصل الثاني: منهج القصيدة.

الفصل الثالث: منهج الدستور الحي.

الباب الثاني:

ضوابط التفسير الدستوري

الفصل الأول: البُعد غير القانوني في التفسير الدستوري

الفصل الثاني: استقلال القضاء الدستوري كعامل مؤثر في التفسير
الدستوري

الخاتمة:

فصل تمهيدي

ماهية التفسير الدستوري

فصل تمهدى

ماهية التفسير الدستورى

النصوص القانونية، شأنها شأن مختلف النصوص الأخرى، في حاجة إلى تفسير، فالتفسير مسألة أولية سابقة على عملية تطبيق النص وتوطئه له. والنصوص الدستورية كصورة من صور النصوص القانونية؛ بدورها في حاجة للتفسير كمقدمة لتطبيقها.

ويشارك التفسير الدستوري، كنوع من أنواع التفسير القانوني، ذلك الأخير خطوطه العريضة وملامحه الرئيسية. بيد أنه يتميز عنه بقدر ما تتميز به القاعدة الدستورية عن غيرها من قواعد القانون، وبقدر ما يختلف القضاء الدستوري عن باقي أفرع القضاء.

ونعرض في هذا الفصل التمهيدي؛ لماهية التفسير الدستوري، وذلك من خلال التعرض لتعريفه فأهميته، على أن نبرز ذلك تميزاً له عن التفسير القانوني بمفهومه الواسع، وذلك في مبحث أول، ونتناول في المبحث الثاني أنواع التفسير الذي ينهض به القضاء الدستوري، وهو التفسير الدستوري والتفسير التشريعي.

وعلى هذا الحال، فإننا نتناول الفصل التمهيدي كما يلي:

المبحث الأول: تعريف التفسير الدستوري وأهميته

المطلب الأول: تعريف التفسير الدستوري

المطلب الثاني: أهمية التفسير الدستوري

المبحث الثاني: أنواع التفسير في القضاء الدستوري

المطلب الأول: التفسير الدستوري

المطلب الثاني: التفسير التشريعي